

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

بالقانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٦٠

بشأن دفع أجور النقل لسكّري الجيش الأول

باسم الأمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى المرسوم التشريعي رقم ٤٦ تاريخ ١٩٥٣/٣/٤ المتضمن قانون الجيش الأول ؛

قرر القانون الآتي :

مادة ١ - يحق لقيادة الجيش الأول دفع أجور نقل العسكريين الموجودين في بعض المناطق ذهابا وإيابا على نفقة الدولة من مراكز وحداتهم إلى المكان الذي سيمضون فيه إجازاتهم داخل الإقليم السوري بما لا يتعدى مرتين في العام وذلك وفق تعليمات تصدرها قيادة هذا الجيش .

مادة ٢ - يستفيد العسكريون من أجور نقلهم ذهابا وإيابا في الإجازات المرضية التي توصى اللجنة الطبية بقضائها في جهة معينة داخل أراضي الجمهورية العربية المتحدة .

مادة ٣ - يستفيد عسكريو الجيش الأول المنقولون أو المتديون للخدمة إلى الإقليم الجنوبي في الإجازات الإدارية (الاحتياطية) التي يرخص لهم بقضائها في الإقليم السوري من أجور نقلهم ذهابا وإيابا كل خدمة ستة أشهر في الإقليم الجنوبي ، كما تستفيد عائلاتهم فيما إذا كانت سمح لهم باصطحابها وبمعدل مرة واحدة في العام بشرط قضاء العائلة ستة أشهر في الإقليم الجنوبي على الأقل .

يستفيد من أحكام هذه المادة المارةون أو الموفدون لاتباع دورات تدريبية خارج الإقليم السوري بعد مضي سنة على وجودهم في الإغارة أو الدورة .

مادة ٤ - تقع أجور نقل دائلات العسكريين ونقل أثاث بيوتهم ذهابا وإيابا عند نقلهم أو إجازتهم أو نهبهم للخدمة خارج الإقليم السوري على طاق الدولة .

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

بالقانون رقم ٦٥ لسنة ١٩٦٠

بتعديل القانون رقم ١١٩ لسنة ١٩٥٩ بشأن توزيع الأراضي الزراعية المصادرة على صغار الفلاحين

باسم الأمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ١٩٥٩ بشأن توزيع الأراضي الزراعية المصادرة على صغار الفلاحين ؛

وعلى القانون رقم ١٧٨ لسنة ١٩٥٢ الخاص بالإصلاح الزراعي والتعاون المعدل له ؛

وعلى ما ارتأه مجلس الدولة ؛

قرر القانون الآتي :

مادة ١ - يستبدل بنص الفقرة الثانية من المادة الأولى من القانون رقم ١١٩ لسنة ١٩٥٩ المشار إليه النص الآتي :

”وتعتبر هذه الأراضي مستولى عليها من تاريخ مصادرتها ويستثنى من التوزيع أراضي الحدائق وأراضي المباني الداخلة في حدود المدن“ .

مادة ٢ - ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية، ويعمل به في إقليم مصر من تاريخ نشره ما

مدبر بإمارة الجمهورية في ٨ رمضان سنة ١٣٧٩ (٥ مارس سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر